

مرسوم رقم (٨٧) لسنة ٢٠١٧
بالتصديق على اتفاقية للتعاون في المجال الثقافي بين
حكومة دولة قطر وحكومة جمهورية كينيا

نحن تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر ،

بعد الاطلاع على الدستور ،
وعلى وثيقة التصديق الصادرة في الرابع والعشرين من شهر ذي القعدة عام
١٤٣٨ هجرية ، الموافق للسادس عشر من شهر أغسطس عام ٢٠١٧ ميلادية ،
وعلى اقتراح وزير الخارجية ،
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء ،

رسمنا بما هو آت :

مادة (١)

صُودق على اتفاقية للتعاون في المجال الثقافي بين حكومة دولة قطر
وحكومة جمهورية كينيا ، الموقعه بمدينة نيروبي بتاريخ ١١/٤/٢٠١٧ ،
المرفق نصها بهذا المرسوم ، وتكون لها قوة القانون ، وفقاً للمادة (٦٨)
من الدستور .

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا المرسوم .
ويُعمل به من تاريخ صدوره . ويُنشر في الجريدة الرسمية

قيم بن حمد آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ١٧ / ٢ / ١٤٣٩ هـ
الموافق : ٦ / ١١ / ٢٠١٧ م

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



اتفاقية للتعاون في المجال الثقافي

بين

حكومة دولة قطر و حكومة جمهورية كينيا

إن حكومة دولة قطر. وتمثلها وزارة الثقافة والرياضة .
وحكومة جمهورية كينيا. وتمثلها وزارة الرياضة والثقافة والفنون.
والمشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفان".
رغبةً منهما في تعزيز العلاقات الثنائية القائمة بينهما على أسس الصداقة
بين البلدين. وتعزيزاً للتعاون في المجال الثقافي بين البلدين.
واقتراناً منهما بأن التعاون في المجال الثقافي سوف يساهم في فهم أفضل
لثقافة ومجتمع البلدين.
وتأكيداً منهما للدور الهام الذي يقوم به الحوار الثقافي في تقوية ودعم
العلاقات الثنائية بينهما.
وفي ضوء القوانين والأنظمة المتبعة في كلا البلدين.
قد اتفقتا على ما يلي :

مادة (1)

الاهداف

يعمل الطرفان على تعزيز فهم أفضل وإدراك أعمق للفنون والأساليب
الثقافية للشعبين من خلال تبادل الأنشطة الثقافية والخبراء.

مادة (2)

تعزيز وتطوير التعاون

يعمل الطرفان على توثيق التعاون بينهما في المجال الثقافي. وعلى المشاركة في الندوات والفعاليات والمناسبات والمعارض والمؤتمرات والحلقات الدراسية واللقاءات وفي أي أنشطة ثقافية أخرى تعقد في أي من البلدين. يعقد الطرفان المشاورات والتنسيق بينهما في المسائل الثقافية. على هامش المنتديات والمؤتمرات والاجتماعات الدولية.

مادة (3)

تعزيز وتطوير التعاون

يعمل الطرفان على تطوير وتنمية التعاون بين مؤسسات المخطوطات التاريخية والمكتبات. وبين المؤسسات الثقافية الأخرى. يسهل الطرفان وصول باحثيهما للموارد المحفوظة في المؤسسات المذكورة أعلاه طالما أن هذه المواد متاحة للجمهور.

مادة (4)

تدريب خبراء الثقافة

يدعم الطرفان تدريب المختصين في القطاع الثقافي. حيثما يكون الأمر ملائماً. من خلال تقديم المساعدة. وفقاً لما يتم الاتفاق عليه في إطار هذه الإتفاقية. ويسعى الطرفان إلى تبادل زيارات الخبراء والمسؤولين لرفع الوعي وتعزيز التفاهم المتبادل واحترام وتقدير الثقافات بين البلدين. كما يسعى الطرفان لتقديم فرص العروض الفنية والبصرية لجمهور كلا البلدين.

مادة (5)

تعزيز التعاون في مجال المراكز والمنظمات الشبابية

يعمل الطرفان على تشجيع جهود التعاون المشترك بين المراكز والمؤسسات الشبابية المختلفة في كلا البلدين بالوسائل التالية:

- 1- تبادل المعلومات والبحوث والدراسات المتعلقة بالعمل الشبابي.
- 2- تبادل الدعوات للمشاركة في المناسبات الشبابية الدولية التي تقام في كلا البلدين.
- 3- تبادل زيارات شبابي البلدين لتحقيق التعاون والتفاهم وزيادة معرفة الثقافات المختلفة.
- 4- تشجيع تعليم ودراسة لغات وآداب الطرف الآخر ومراكزه ومؤسساته الثقافية، والتشجيع على إقامة معارض الكتاب في البلدين، وتحسين حركة النشر والترجمة بينهما.
- 5- التعاون للوقاية ومقاومة القرصنة والسفرة الأدبية في مجال الأعمال الإبداعية الثقافية التي تتطلب الحماية وفقاً للقوانين المحلية لكلا الطرفين، وأحكام القوانين الدولية المتعلقة بحماية الملكية الفكرية.
- 6- تخفيض الاحتفال بالأيام الثقافية الوطنية في كلا البلدين.

مادة (6)

اللجنة المشتركة

يشكل الطرفان لجنة مشتركة، تتولى تطبيق مواد هذه الإتفاقية والتنسيق حول أية مسائل قد تطرأ خلال تطبيقها. وتتعقد اللجنة اجتماعاتها مرة واحدة بالسنة بالتناوب في كلا البلدين، على أن يتم الاتفاق بشأن مكان وزمان عقد مثل هذه الاجتماعات عبر القنوات الدبلوماسية.

مادة (7)

تسوية الخلاف

في حالة نشوء أي خلاف بين الطرفين حول تطبيق أو تفسير هذه الإتفاقية. تتم تسويته ودياً عبر المشاورات والتعاون المشترك بينهما.

مادة (8)

تحمل النفقات

يتحمل الطرف الموفد نفقات سفر وفوده إلى الطرف المضيف ذهاباً وإياباً. ويتحمل الطرف المضيف نفقات الإقامة والمواصلات الداخلية والعلاج الداخلي في الحالات الطارئة لوفود الطرف الآخر وذلك وفقاً للقواعد المعمول بها في كلا البلدين.

وعلى الطرف الموفد تحمل تكاليف الشحن الدولي لأعماله الفنية. وللكتب والمتطلبات الفنية الأخرى للفعاليات الثقافية. بينما يتحمل الطرف المضيف نفقات الشحن الداخلي وتكاليف الترتيبات الأمنية لمثل هذه المواد والأعمال طوال فترة إقامة المعرض.

مادة (9)

التعديلات

يجوز تعديل أحكام هذه الإتفاقية أو أي نص من نصوصها بإتفاق الطرفين كتابةً. وذلك وفقاً لذات الإجراءات القانونية الداخلية المنصوص عليها في المادة (10) من هذه الإتفاقية.

مادة (10)

النفاذ

تدخل هذه الإتفاقية حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ استلام أي من الطرفين آخر إخطار كتابي يفيد بإتمام الإجراءات القانونية الداخلية اللازمة لدخول هذه الإتفاقية حيز النفاذ. وتظل سارية المفعول لمدة (5) خمس سنوات وتجدد تلقائياً لمدة أو لمدد أخرى ماثلة. ما لم يطبق نص المادة (11) من هذه الإتفاقية.

مادة (11)

الإنهاء

يجوز لأي من الطرفين إنهاء هذه الإتفاقية قبل تاريخ انتهائها. بإخطار أحد الطرفين الطرف الآخر كتابةً برغبته في إنهائها وذلك قبل (6) ستة أشهر على الأقل من تاريخ إنهائها أو انتهائها. على أن يتم ذلك عبر القنوات الدبلوماسية.

ولا يؤثر إنهاء أو انتهاء هذه الإتفاقية على البرامج والمشروعات القائمة. وذلك حين استكمالها. ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك. وإشهاداً على ما تقدم قام المفوضان أدناه والمخولان من قبل حكومتيهما بالتوقيع على هذه الإتفاقية.

حررت هذه الإتفاقية ووقعت في مدينة بيريوليب الموافق 11/4/2017 ميلادية. من نسختين أصليتين باللغتين العربية والإنجليزية. ولكل منها ذات الحجية.

عن

حكومة جمهورية كينيا

عن

حكومة دولة قطر

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



**AGREEMENT OF CULTURAL COOPERATION
BETWEEN
THE GOVERNMENT OF THE STATE OF QATAR
AND
THE GOVERNMENT OF THE REPUBLIC OF
KENYA**

The Government of the State of Qatar, represented by the Ministry of Culture and sports,

And the Government of the republic of Kenya represented by Ministry of Sports, Culture and The Arts,

Hereinafter referred to as "the Parties",

Desiring to enhance the existing bilateral relations based on friendship between the two countries, and promoting cooperation in the cultural field between the two countries,

Convinced that cooperation in the cultural field will contribute to better understanding of both countries' culture and community;

Stressing the important role of the cultural dialogue in strengthening and consolidating their bilateral relations,

And in the light of the laws and regulations adopted in the two countries,

Have agreed as follows:

**Article I
OBJECTIVES**

The Parties shall endeavor to achieve better understanding of each other's cultural arts and patterns through the exchange of cultural activities and experts.

Article 2

PROMOTION AND DEVELOPMENT CO-OPERATION

The Parties shall promote their cultural cooperation and participation in cultural festivals, symposia, events, exhibitions, conferences, meetings and any other cultural activities held in both countries.

The Parties will also hold consultations and coordinate together on cultural matters margins to international seminars, conferences and meetings.

Article 3

PROMOTION AND DEVELOPMENT CO-OPERATION

The Parties shall promote and develop cooperation between the historical manuscripts institutions, libraries and other cultural institutions.

The Parties shall also facilitate from each other access for researchers to stored materials, in the above mentioned institutions as long as such materials are available to the public.

Article 4

TRAINING OF CULTURAL SPECIALISTS

Whenever appropriate, the Parties shall support training of cultural specialists according to what they agree upon, within the framework of this Agreement.

The Parties shall endeavor to exchange visits of cultural experts/ officials of the parties to raise awareness, strengthen mutual understanding and enhance appreciation of cultures between the peoples of the two countries.

The Parties shall endeavor to provide opportunities for artistic and visual presentations to an audience of both countries.

Article 5
FURTHER CO-OPERATION PARTICULARLY
REGARDING YOUTH CENTERS AND ORGANIZATIONS

The Parties shall promote efforts of mutual co-operation between different youth centers and organizations in the two countries as follows:

Exchange of information, researches and studies related to youth work.

Exchange of invitations to participate in the international youth events held in the two countries.

Exchange of visits of young people of the two countries to achieve understanding and to improve their knowledge of the different cultures.

Encourage the teaching and study of languages and literatures of the other party, and its centers and cultural institutions, and promote holding of book fairs in the two countries, and to improve the movement of publishing and translation between them.

Cooperate to prevent and fight piracy and plagiarism in the creative works, which requires protection according to the local laws for each party and the provisions of international laws pertaining to intellectual property protection and;

Stimulate the realization of cultural national days in both countries.

Article 6
JOINT COMMITTEE

The Parties shall form a joint committee to implement provisions of this Agreement and coordinate on any issues that may arise during implementation.

The committee shall meet once a year alternatively in the two countries, on dates and venues to be agreed upon through the diplomatic channels.

Article 7
DISPUTE SETTLEMENT

Any dispute arising from the implementation and/ or interpretation of this agreement shall be settled through joint consultations and cooperation between the parties.

Article 8
HOST PARTY AND VISITING PARTY

Each Party shall bear the travel and accommodation costs of its visiting delegations to the other country, while the host Party shall bear the costs of local transport and urgent medical care, in according with existing regulations.

The visiting Party shall bear the costs of international freight of its equipment, instruments, artistic works, books and other technical requirements of the cultural activities. The host Party will bear the internal freight and the security arrangements for all works during the duration of the exhibition.

Article 9
AMENDMENT

The provisions of Agreement or any other text of the Agreement of Parties may be amended in writing. Such amendment will take effect according to the legal procedures set forth in article 10 of this Agreement.

Article 10
ENTRY INTO FORCE

This Agreement will take effect from the date of the last notification to complete the legal procedure necessary for the entry into force of this Agreement and shall remain valid for a period of five (5) years, subject to automatic renewal for further periods of five (5) years, unless the provisions of article 11 of this Agreement apply.

Article 11
TERMINATION

This Agreement may be terminated prior to the termination date, by one of the parties to notify the other party giving (6) six months written notice, through the diplomatic channels.

The termination of this Agreement will not affect any ongoing programmes agreed upon prior to the termination notice until complete, unless otherwise agreed by the Parties.

IN WITNESS WHEREOF the representatives of the two parties have signed this agreement being duly authorized by their respective governments.

Done and signed in *Nairobi*.....on *11/1/4/1*.....2017. In two original copies in Arabic and English languages, both texts being equally authentic.

For
The Government of the
State of Qatar

For
The Government of the
Republic of Kenya